المنـظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعديـن

ARAB INDUSTRIAL DEVELOPMENT, STANDARDIZATION AND MINING ORGANIZATION

ورشة عمل حول:

وضع الأسس لبناء المنظومة العربية لتقييم المطابقة

الخميس 2 ديسمبر 2021

9 صباحا (GMT + 1) بتوقيت المملكة المغربية

عبر تقنية الاتصال عن بعد
منصة Webex

عرض حول المنظومة العربية لتقييم المطابقة

الأسس الرئيسية لبناء منظومة عربية لتقييم المطابقة

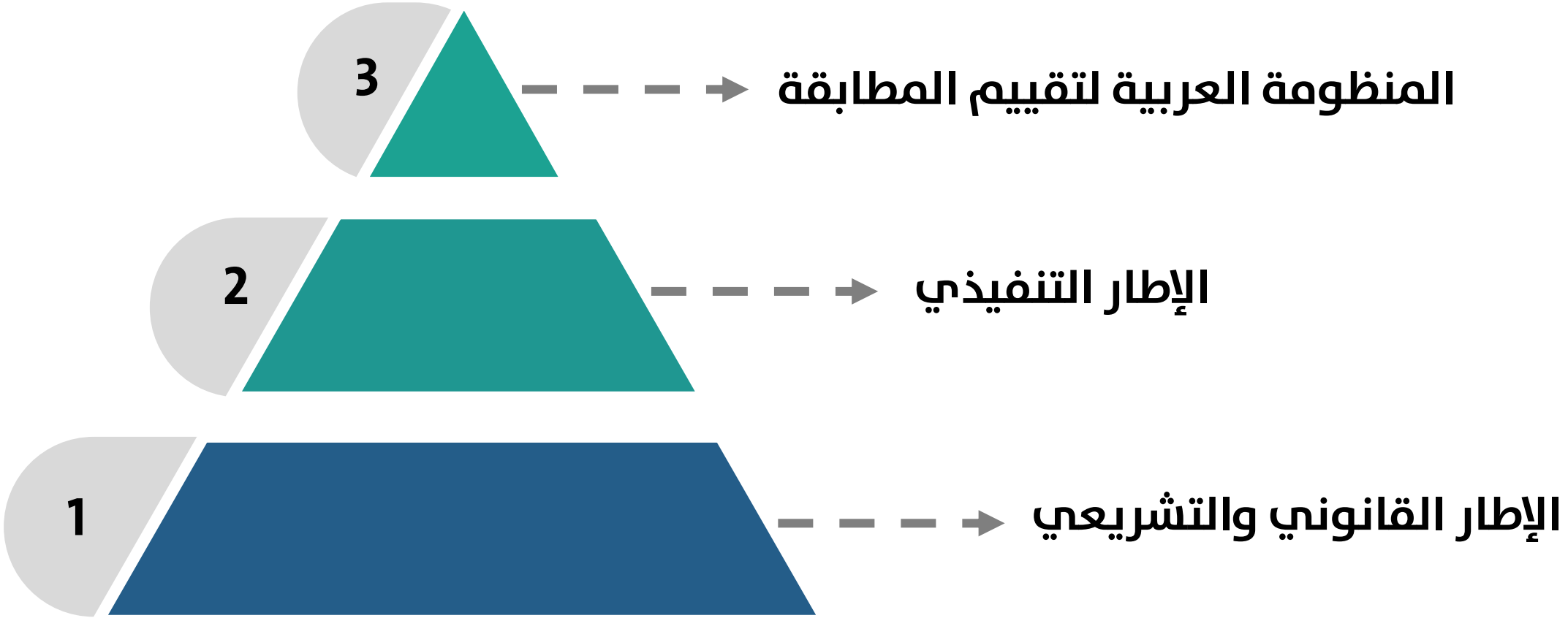

بناء المنظومة العربية لتقييم المطابقة

الاطار القانوني والتشريعي

- صلاحيات المنظمة في إنشاء المنظومة العربية لتقييم المطابقة
- صلاحيات المنظمة في إصدار مواصفات قياسية عربية موحدة ولوائح فنية
- إنشاء اللجان الفينة العربية المتخصصة.

الإطار التنفيذي

- إصدار اللوائح الفنية لفئات المنتجات
- وضع آلية لتوحيد إجراءات تقييم المطابقة
- اعتماد أهم التشريعات والإجراءات والأدلة الفنية اللازمة
- إصدار شارة المطابقة العربية
- اعتماد نظام منح شارة المطابقة العربية

الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء المنظومة العربية لتقييم المطابقة:

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين هي منظمة ذات شخصية اعتبارية واستقلال مالي وإداري أنشئت نتيجة لدمج مهام المنظمة العربية للثروة المعدنية والمنظمة العربية للمواصفات والمقاييس بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية باعتبارها المنظمة الرئيسية، وبالنظر لطبيعة وأهمية المواصفات والمقاييس تم إنشاء مركز المواصفات والمقاييس في إطار المنظمة وضمن موازنتها.

أولا:الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء المنظومة العربية لتقييم المطابقة

استنادا إلى الفقر3 من المادة 6 من اتفاقية إنشاء المنظمة من اختصاصات المنظمة والتي تنص على:

العمل على رفع مستوى جودة الإنتاج العربي وتوحيد المواصفات لتيسير التبادل التجاري والتعاون في الأنشطة الاقتصادية ذات العلاقة من خلال:

توحيد الرموز والمصطلحات والتعاريف والتصنيفات الفنية وطرق الفحص والتحليل والقياس

إصدار مواصفات قياسية عربية موحدة للخامات والمواد والمنتجات والسلع والأجهزة.

تدريب وتأهيل الكوادر العربية في مجالات المواصفات والمقاييس وضبط الجودة وطرق الاختبار والتحليل

إصدار واعتماد وتسجيل العلامات والبيانات بالمواصفات والرموز التي تدل على مطابقة المواد والخامات والسلع والمنتجات والأجهزة والمعدات للمواصفات القياسية العربية ووضع الأنظمة المتعلقة بشروط استعمال شارات المطابقة

أولا: الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء المنظومة العربية لتقييم المطابقة

✓قرار الجمعية العامة للمنظمة (المجلس الوزاري) رقم (489) في الدورة السادسة والعشرون (23/7/2020) الذي ينص على :" تكليف المنظمة بإصدار لوائح فنية عربية ورفعها للجمعية العامة للاعتماد"

✓استنادا للفقرة 4 - المادة 11 من اختصاصات المجلس التنفيذي للمنظمة والتي تنص على تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة والموافقة على توصياتها تمهيدا لعرضها على الجمعية العامة لاعتمادها.

أولا: الإطار القانوني والتشريعي لإنشاء المنظومة العربية لتقييم المطابقة

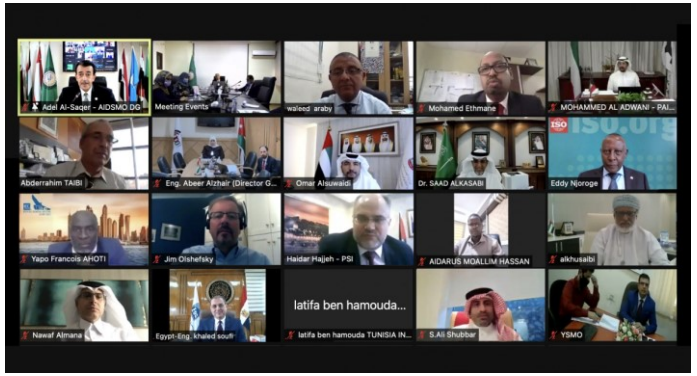

- **إنشاء اللجنة الفنية المكلفة بتوفيق اللوائح الفنية توحيد إجراءات تقييم المطابقة**

أوصت اللجنة العربية العليا للتقييس في اجتماعها 34(الرباط 28-30 /10 /2009) بتشكيل اللجنة الفنية المكلفة بتوفيق اللوائح الفنية وتوحيد إجراءات تقييم المطابقة، من الدول العربية التالية: (الأردن، تونس، السعودية، السودان، الكويت،) بالإضافة إلى مركز المواصفات والمقاييس وهيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

تم تغيير مسمى اللجنة الفنية المكلفة بتوفيق اللوائح الفنية توحيد إجراءات تقييم المطابقة إلى **"اللجنة العربية لتقييم المطابقة"**، بموجب توصية اللجنة في اجتماعها الخامس(الرباط 25-26 /3 /2019) والمعتمدة من اللجنة العربية العليا للتقييس في اجتماعها 52 (الرباط 27-28 /3 /2019) والقرار 930 للمجلس التنفيذي للمنظمة في دورته 55 الرباط 29/4-1 /5 /2019.

تشكيل اللجنة العربية لتقييم المطابقة

برئاسة: المملكة المغربية

وعضوية: الأردن، الإمارات، البحرين، تونس، السعودية، السودان، الصومال، العراق، فلسطين، قطر، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، موريتانيا، ليبيا، اليمن.

عضو مراقب:

هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

أعضاء اللجنة العربية لتقييم المطابقة

مؤسسة المواصفات
والمقاييس الأردنية
المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة الصناعة
والتكنولوجيا المتقدمة
دولة الإمارات العربية المتحدة

وزارة الصناعة والتجارة
المواصفات والمقاييس
مملكة البحرين

المعهد الوطني للمواصفات
والملكية الصناعية
الجمهورية التونسية

الهيئة السعودية للمواصفات
والمقاييس والجودة
المملكة العربية السعودية

الهيئة السودانية
للمواصفات والمقاييس
جمهورية السودان

الجهاز المركزي للتقييس
والسيطرة النوعية
جمهورية العراق

مؤسسة المواصفات
والمقاييس الفلسطيني
دولة فلسطين

الهيئة العامة القطرية
للمواصفات والمقاييس
دولة قطر

الهيئة العامة للصناعة
قطاع المواصفات والخدمات
دولة الكويت

مؤسسة المقاييس
والمواصفات اللبنانية
الجمهورية اللبنانية

المركز الوطني للمواصفات
والمعايير القياسية
دولة ليبيا

الهيئة المصرية العامة
للمواصفات والجودة
جمهورية مصر العربية

مديرية حماية
المستهلك ومراقبة
السوق

إدارة التقييس
وترقية الجودة
الجمهورية الإسلامية الموريتانية

الهيئة اليمنية للمواصفات
والمقاييس وضبط الجودة
الجمهورية اليمنية

هيئة التقييس لدول مجلس التعاون
لدول الخليج العربية
عضو مراقب

مهام اللجنة العربية لتقييم المطابقة

وضع خطط العمل التشغيلية السنوية والبرامج التنفيذية الخاصة بخطة المنظومة العربية لتقييم المطابقة.

تحديد أساليب متابعة تنفيذ البرامج وذلك من خلال اقتراح نماذج لتقارير المتابعة التي تتضمن مؤشرات القياس والأداء لكل برنامج.

تحديد الجهات المعنية بتنفيذ البرامج ومهامها ومسؤولياتها بشكل متوازن يُراعى فيه الموارد المتاحة بما يضمن سهولة التنفيذ وتحقيق أهداف البرنامج التنفيذي لمحور نظم تقييم المطابقة والجودة ضمن الإستراتيجية العربية للتقييس والجودة.

العمل على التطوير المستمر للبرامج التنفيذية للجنة.

ثانيا:الإطار التنفيذي للمنظومة العربية لتقييم المطابقة

1 إعداد دليل إصدار اللوائح الفنية العربية

2 وضع آلية عربية لتوحيد إجراءات تقييم المطابقة العربية

3 بناء أهم التشريعات والإجراءات الفنية اللازمة

4 اعتماد شارة المطابقة العربية

5 التوعية والتدريب

6 اعتماد نظام منح شارة المطابقة العربية

1. إصدار دليل إصدار اللوائح الفنية لفئات المنتجات

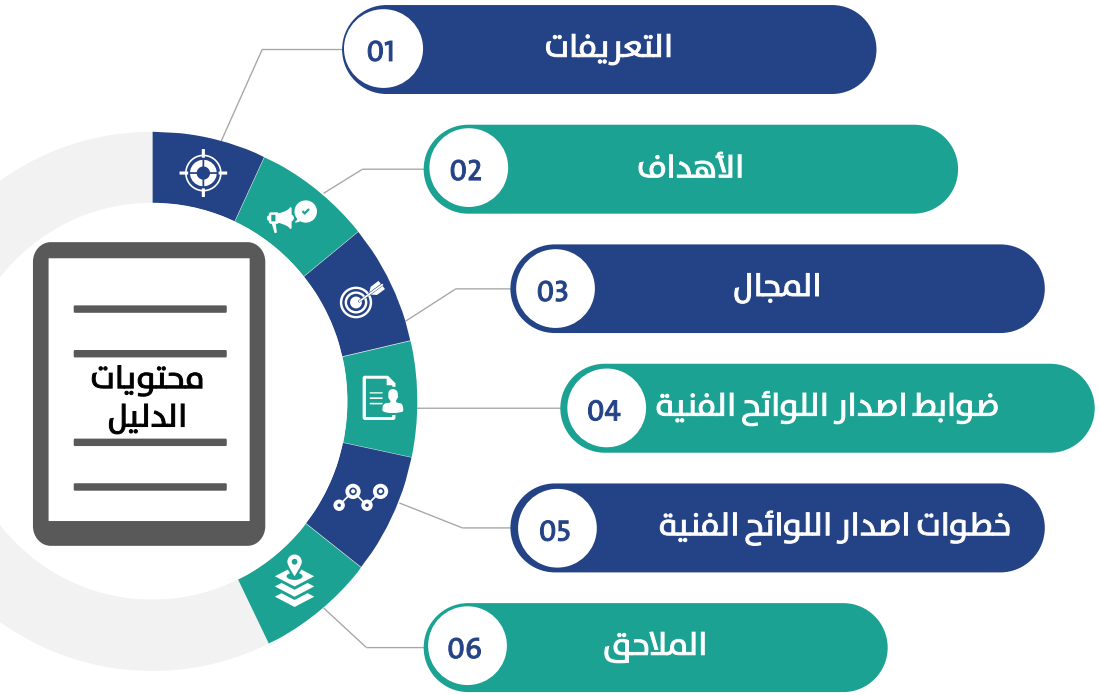

- ✓ تم اعتماد الإصدار الأول من هذا الدليل من قبل اللجنة العربية العليا للتقييس في اجتماعها (54) عبر تقنية الاتصال عن بعد 15 /06 /2020، وتم إقراره من المجلس التنفيذي بالقرار (963) بدورته (57) عبر تقنية الاتصال عن بعد 25 /6 /2021، وبقرار الجمعية العامة للمنظمة (489) بدورتها العادية المنعقدة عبر تقنية الاتصال عن بعد بتاريخ 23 /6 /2020

ثانيا:الإطار التنفيذي للمنظومة العربية لتقييم المطابقة

تابع,,,

✓ إصدار اللوائح الفنية

قامت اللجنة العربية لتقييم المطابقة في اجتماعها الثامن 22 /3 /2021 بتشكيل فريقي عمل لمراجعة اللائحتين الفنيتين المعتمدتين سابقا لدى المنظمة:

اللائحة الفنية الخاصة بسلامة لعب الأطفال

اللائحة الفنية الخاصة بالأجهزة الكهربائية المصممة للاستخدام في نطاق جهد معين (اللائحة العامة)

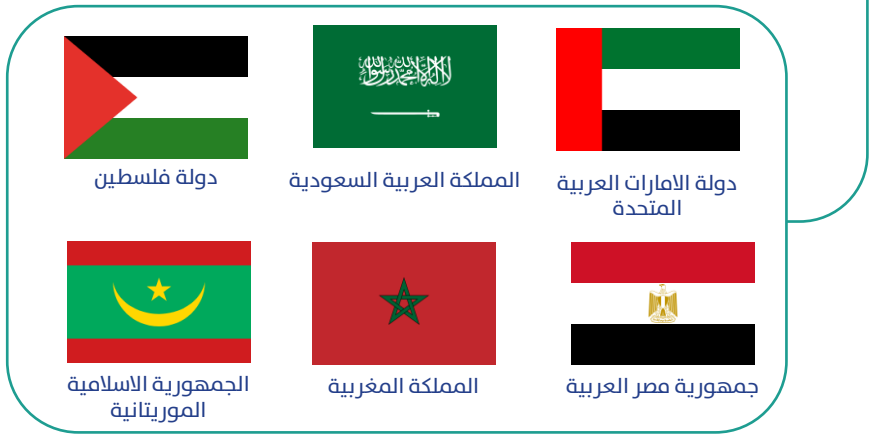

2. وضع آلية عربية لتوحيد إجراءات تقييم المطابقة

- ✓ قامت المنظمة بتنظيم ورشة عمل حول التجارب الوطنية في الدول العربية في مجال تقييم المطابقة (عبر تقنية الاتصال عن بعد) في 1 /9 /2021 تم خلالها عرض 10 تجارب وطنية بالإضافة إلى تجربة هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وشارك فيها 50 مشارك من 15 الدولة عربية.

- ✓ قامت اللجنة العربية لتقييم المطابقة في الاجتماع السابق للجنة بإصدار التوصية التالية:

• " تشكيل فريق عمل من الدول التالية الأعضاء في اللجنة (الاردن، تونس، السعودية، فلسطين) لإعداد دراسة مقارنة وتحديد أوجه التقارب والاختلاف لأهم الآليات الوطنية المتبعة في الدول العربية مع الاستئناس بتقرير ورشة عمل حول "التجارب الوطنية في مجال تقييم المطابقة" المنعقدة يوم 1سبتمبر 2021، والعروض المقدمة في الورشة، على أن ينجز الفريق الآلية قبل نهاية الربع الأول من عام 2022."

• سيتم إعداد هذه الدراسة تمهيدا لعرضها على اللجنة العربية لتقييم المطابقة في اجتماعها القادم ورفعها للجنة العربية العليا للتقييس لاعتمادها

3. بناء أهم التشريعات والأدلة الفنية اللازمة

✓ قامت اللجنة العربية لتقييم المطابقة في اجتماعها السابق باتخاذ التوصية التالية:

- "دعوة الدول العربية لموافاة المنظمة بقائمة من التشريعات والإجراءات والأدلة الفنية والتشريعات الأفقية (السلامة العامة للمنتجات، مسح الأسواق، المسؤولية عن المنتجات المعيبة، دور ومسؤوليات الجهات المنوط بها التصريح بشارة المطابقة)، التي تعمل بموجبها."
- تعمل المنظمة حاليا على تجميع هذه القوائم لعرضها على اللجنة العربية لتقييم المطابقة في اجتماعها القادم لمراجعتها واعتماد قائمة التشريعات والأدلة الفنية وتحديد الأولويات للوائح المطلوب تطويرها لخمسة مجالات. وتشكيل خمس فرق عمل لإعداد هذه التشريعات.

4. شارة المطابقة العربية:

- ✓ قامت المنظمة وبالتعاون مع اللجنة العربية لتقييم المطابقة بتصميم 5 نماذج لشارة المطابقة وتم خلال الاجتماع 9 للجنة العربية لتقييم المطابقة رفعها إلى اللجنة العربية العليا للتقييس في اجتماعها السادس والخمسون والتي قامت بدورها باختيار النموذج المناسب ورفعه للمجلس التنفيذي للمنظمة لاعتماده .
- ✓ أصدر المجلس التنفيذي للمنظمة في الدورة 60 المنعقدة عبر تقنية الاتصال عن بعد في 20-21 /10/ 2021 القرار رقم 1005 والذي ينص على: "الموافقة على اعتماد شارة المطابقة العربية وفق النموذج المرفق"

conformity arab

تعمل المنظمة حاليا على إعداد لائحة لشارة المطابقة العربية توضح مبادئ استخدام الشارة وقياساتها وشروطها والجهات المخولة بمنحها بالاستناد إلى الممارسات الإقليمية والدولية ذات العلاقة.

5. الرقم التعريفي العربي ورمز التتبع العربي

- قامت المنظمة باعداد مقترح للرقم التعريفي العربي بحيث يتكون الرقم التعريفي العربي من حرفين وأربعة أرقام موزعة على ثلاث حقول(XX XX XX)، بحيث يرمز الحرفين (باللغة اللاتينية) إلى الترميز الدولي للدولة حسب المعيار الدولي (أيزو 3166-1) ، ويرمز الرقمين الثالث والرابع إلى الجهة المعينة، بينما يرمز الرقمين الخامس والسادس إلى المجال.
- تم تعميم المقترح على أجهزة التقييس العربية لإبداء ملاحظاتهم عليه.

كما أوصت اللجنة في الاجتماع 9 من الدول موافاة المنظمة بما يلي:

1. جهات التعيين لديها (الجهات المخولة بتعيين جهات تقييم المطابقة)
2. الجهات المعينة (جهات تقييم المطابقة) ومجالات عملها والرقم المقترح لكل مجال ولكل جهة.

6. الـــدليل الاسترشـــادي العـــربي لنظـــام ســـلامة المنتجات ومسح السوق

- قامت اللجنة العربية لتقييم المطابقة خلال الاجتماع 9 للجنة بتشكيل فريـق عمـل من الدول العربية التالي: (الأردن، تـونس، السـعودي، فلسـطين) للقيـام بإعـداد مسودة الدليل الاسترشادي العربي لنظام سلامة المنتجات ومسح السـوق، مـع الاستئناس بالدليل الاسترشادي الخليجي.

بيانات الاتصال بالمنظمة العربية للتنمية الصناعيةوالتقييس والتعدين

مـركـز الـمـواصـفـات والـمـقـاييـس

ص.ب. 8019 – الأمم المتحدة اكدال 10102 ، الرباط, المملكة المغربية

ADDRESS **FRANCE AVE , AGDAL, RABAT K NGDOM OF MOROCCO**

+212 537 772 188

+212 537 274 500

smcaidsmo.org

smc@aidsmo.org